

45670 - كان يأخذ مالاً بدون علم والديه فكيف يتصرف الآن ؟

السؤال

لي سؤال ضروري جداً ، أرجو الإجابة عليه ، وهو : أن والدي يملك محلاً تجارياً نبيع فيه " كروتاً " للتليفونات الخارجية التي توجد في الشارع ، وكنت كلما احتجت إلى كارت كنت أخبر والدي أو والدتي أنى سوف آخذ " كارتاً " من المحل ويأذن لي ، ولكن جاء عليّ وقت كنت أحتاج الكروت بصفة يومية تقريباً ، فكنت آخذ من المحل " كروتاً " بعلم عامل المحل ، ولكن لم أخبر والدي أو والدتي ؛ لأنني كنت أشعر أنهم لن يوافقوا ، وعندما شعرت بمدى خطئي لم آخذ بعدها شيئاً إلا بعلمهم ، وندمت وتبت إلى الله ، فهل التوبة تكفي أم يجب أن أخبرهما بما كنت أفعل ؟ أو على الأقل أقتطع من مصروفي وأضعه لهم دون أن يعلموا أنه أنا الذي وضعت هذا المال لأنني لا أقدر على مصارحتهم ، وأضع المال حتى يكتمل ثمن ما أخذت ، علماً بأنني لا أعلم التكلفة الحقيقية لهذا العدد الذي أخذته لأنها كثيرة .

الإجابة المفصلة

نرجو أن يكون كثرة استعمالك للبطاقات الهاتفية في أمور الخير والمباح ؛ لأنه لو كان استعمالها في عكس ذلك : فإنه يترتب على هذا الاستعمال آثام بقدر ذلك ، فلتنتبه لهذا .

وبما أنك قد عرفت خطأك في أخذك للبطاقات من غير إذن والدك فالواجب عليك التوبة من فعلك هذا . والحمد لله الذي وفقك للتوبة والندم . ولكن لتعلم أن للتوبة شروطاً لا تصح إلا بها ، منها : الإقلاع فوراً عن هذا الفعل الحرام ، والعزم على عدم العود ، وردّ الحقوق إلى أصحابها أو طلب العفو منهم ، ولا يجب عليك إخبار والدك بهذا ، بل الواجب هو رد المال بأي طريقة كانت ، وعليك أن تجتهد في تحديد قيمة البطاقات التي أخذتها بدون علم والدك وإيصال هذا المال إليه .

نسأل الله أن يتقبل توبتك ويوفقك لصالح الأعمال . والله تعالى أعلم

وللمزيد : انظر أجوبة الأسئلة (43100)

() و (33858) و ()

(31234) و

. (40157) .

والله أعلم .